

3- التعليق على المحرر لابن عبد الهادي | الشيخ عبد الله السعد

عبد الله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد نسأل الله جل وعلا الاعانة والهدایة التوفيق والرشاد يا كريم يا رب العرش العظيم اما بعد فقال الامام بن عبدالهادي رحمه

الله - 00:00:01

في كتابه المحرر بباب السواك. نعم. اي الاحكام المتعلقة بالسواك والسواك سنة مؤكدة قد جاءت النصوص بالبحث عليها والتوكيد فيها. كما سوف يأتي باذن الله تعالى واما ما يتعلق نعم. لعل نعم نأتي الى الاحاديث حتى يتم الكلام على بعض - 00:00:31
المتعلقة بذلك اقول وبالله تعالى التوفيق قال المصنف رحمة الله عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للقم مرضة للرب طبعا يقال بفتح الميم وبكسرها. مطهرة للقم. ويقول النووي ان بالكسر اشهروا. نعم - 00:01:04
فالسواك هو مطهرة للقم كما انه مرضة للرب جل وعلا. وفي هذا بيان فضل السواك وان الله عز وجل يرضى عن عبده باستعماله للسواك. قال المصنف رواه احمد والبخاري مجزوما به والنسائي وابن حبان واخرجه ابن خزيمة بطريق اخر في صحيحه. نعم - 00:01:36

هذا الخبر خبر صحيح. هذا الخبر خبر صحيح. وقد جاء من طريقين عن عبد الله ابن محمد ابن عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق.
رواه ابنه عبد الرحمن عن أبيه ورواهم محمد بن اسحاق ايضا عن عبدالله بن محمد بن أبي عتيق. وهذا هو اقوى اسانيد هذا - 00:02:06

جاء الخبر نعم وهذا الاسناد اسناد جيد وتقدم ان الامام البخاري قد علقه مجزوما به وقد صححه نعم. قال واخرجه بن خزيمة بطريق اخر. هذه الطريق من طريق سفيان بن حبيب او - 00:02:34
نعم انت وياكم سفيان ابن حبيب عن ابن جريج عن عثمان ابن ابي سليمان عن عبيد ابن عمير عن عائشة وهذه الطريق رجالها كلهم سقات. ولكنها فيها غرابة والا فان رجالها كلهم سقات وقد - 00:02:56
اما ابن خزيمة كما ان هذا الخبر قد جاء من طريق اخر جاء من حديث داود ابن الحصين عن قاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق عن عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:03:19

ولكن هذه الطريق فيها بعض النظر نعم. جاء ايضا من حديث سليمان ابن بلال عن عبدالله بن بنت عتبة عن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن عائشة فهذا هذا الطريق اذا لم يكن - 00:03:36

يعني مخالف هو مخالف طبعا لما رواه آباء الله بن ابي عقبة مخالف لما رواه عبدالله بن ابي عتيقة عن ابيه ومخالف ايضا لرواية محمد بن اسحاق عن عبدالله بن ابي عتيقة هذى قوایا سليمان ابن بلال. نعم. او بالاحرى عفوا هو مخالف لطريق يزيد بن زبير - 00:03:57
بن زويون عبد الرحمن بن ابي عتيق ويزيد بن زريح والله عن عبدالله بن ابي عتيق عن ابيه سليمان ابن بلال رواه عن عبدالله بن ابي عتيق عن القاسم بن محمد. نعم. فهو قد تكون طريق - 00:04:26

وقد تكون هي غير محفوظة لانها قد خالفت ما رواه يزيد ابن زبير. وما رواه محمد ابن هذه الطريق اذا لم تكن محفوظة فيكتفينا الطريق التي تقدم ذكرها قبل قليل. نعم - 00:04:45

وغير دقيق ايضا عبيد بن عمير عن عائشة كما تقدمت. نعم فالخلاصة انه قد صح من طريق عبد الرحمن عن ابيه عن عائشة ومن طريق ابن اسحاق عن عبد الله ابن ابيات ابن ابي عتيق - 00:05:11

عائشة نعم هذه هي الطريق طريق جيدة صحيحة. نعم. وعندنا طريق اخرى وهي طريق ابن جبيج عن عثمان بن ابى سليمان عن عبید بن عمیر عن عائشة. وهذه الطريق كما تقدم رجالها ثقات وقد صححها ابن خزيمة - [00:05:29](#)

ولكن فيها غرابة نعم. ثم قال المصنف رحمة الله ورواه احمد من حديث ابى بكر الصديق هذا هذه الطريق لا تصح. والصواب انها عن عائشة وليس عن ابى بكر الصديق. الصواب ان عن عائشة بنت - [00:05:49](#)

لابى بكر وليس عن ابىها ابى بكر الصديق. كما قال ابو زرعة وابو حاتم اذا هذه الرواية من حديث ابى بكر الصديق لا تصح. قال وابن عمر رضي الله عنهم. وايضا طريق ابن عمر لا تصح - [00:06:09](#)

فيها عبدالله ابن لهيجة نعم قال وبواه ابن حبان من حديث ابى هريرة. حديث ابى هريرة يقول الحافظ ابن حجر انها غير فوضى انها غير محفوظة نعم هي جاءت من حديث عبید الله ابن عمر عن آآ عن المقبرى عن ابى هريرة - [00:06:27](#)

يقول الصواب لابن حجر يقول الصواب في حديث عبید الله بن عمر هو في حديث لولا ان اشق على امتى لامرهم بالسوالك وليس السوالك مطهرة لفم مرضات لواب. نعم. اذا الخلاصة - [00:06:53](#)

طريق ابى بكر لا تصح ولا ابن عمر ولا ابى هريرة. نعم. فانما صح هذا الحديث من حديث عائشة رضي الله عنها نعم قال وانا المقدم ابن شريح وهو ثقة عن ابىه شريح وهو من كبار التابعين شريح الحارثي عن - [00:07:13](#)

عائشة رضي الله عنها وعن ابىها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل بيته يبدأ بالسوالك نعم فمن السنة انك اذا اردت ان تدخل الى بيتك ان تبدأ بالسوالك. نعم - [00:07:35](#)

وقد جاءت ايضا طبعا السوالك كما تقدم انه سنة مؤكدة ولكن يتتأكد في اوقاته اكثر من غيرها هذه الاوقات هي ستة الاول ما تقدم كان عليه الصلاة والسلام اذا اراد ان يدخل الى بيته استاك - [00:07:57](#)

الوقت الثاني عند كل وضوء كما سوف يأتينا. الثالث عند كل صلاة كما سوف يأتينا. الرابع نعم عند الاستيقاظ من النوم كما سوف يأتينا في حديث حذيفة الخامس في يوم الجمعة يتتأكد في ذلك لما رواه البخاري من طريق عمرو بن سليم - [00:08:19](#)

قال اشهد على ابى سعيد الخدري. قال ابو سعيد اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم. انه قال في يوم وان يتطيب ان قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل غسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل - [00:08:49](#)

ان يتطيب ان وجد وان يسترن وان يسترن قال عمرو بن سليم اما الاغتسال فاشهد انه واجب واما الاستئنان والطيب فلا ادري. اما الاستئنان والطيب فلا ادري. واما الغسل فهو واجب - [00:09:10](#)

نعم وقد جاء يعني تأكيد هذا اغتسال كما تقدم انه واجب. غسل يوم الجمعة واجب على كل محتمل. طبعا الجمهور يقولون انه سنة وسوف يأتينا هذا بمشيئة الله. لكن المقصود فيما يتعلق بالاستئنان والطيب. فيما يتعلق بالطيب - [00:09:34](#)

قال عليه الصلاة والسلام في رواية وان يمس من الطيب ما يقدر عليه هذه ماذا تقيد؟ استحباب. تفید نعمتك وما يقدر عليه ونعم تقيد التأكيد وفي لفظ اخر وان حتى ولو كان من طيب امرأته - [00:09:57](#)

وهذا تأكيد حتى اذا ما كان عندك طيب حتى ولو كان من طيب امرأة ولذا يقول عمرو بن سليم كما تقدم ما ادري هل هو واجب او لا نعم فهذا تأكيد هذا تأكيد لذلك. ابن عباس قال ما ادري. ابن عباس قال ما ادري. نعم. فذكر ما سمعهم رسول الله - [00:10:21](#)

صلى الله عليه وسلم طبعا الجمهور على ان السوالك مستحب وذلك لقوله عليه الصلاة والسلام لولا انا اشق على امتى ونقل عن بعض اهل العلم انه واجب. نقل عن اسحاق وهوية وداود بن علي الظاهري انهم يوجبون السوالك - [00:10:45](#)

اما ايجاد السوالك مطلقا فهذا فيه نظر لقوله عليه الصلاة والسلام لولا ان اشق على امتى نعم لكن لا بعد ان يكون واجبا في يوم ماذا؟ في يوم الجمعة لا يستبعد ان يكون واجبا في يوم الجمعة - [00:11:10](#)

نعم بالنسبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد امر بالوضوء عند كل صلاة فعندما شق عليه امر بماذا؟ بالسوالك عند كل صلاة. فقد يكون السوالك في حقه ماذا؟ واجب. واجب - [00:11:30](#)

قد يكون السواك في حقه صلى الله عليه وسلم واجب. نعم قال وقالها الإمام أحمد في المسند السادس الموضع السادس عند الموت الموضع السادس عند الموت كما جاء في حديث عائشة في البخاري عندما دخل عبد الرحمن ابن أبي بكر - 00:11:51

وكان معه سواك فنظر إليه عليه الصلاة والسلام بعينيه فعلمته عائشة أنه يريد السواك. فأخذته من عبد الرحمن وكظمته وطبيته فاعطته لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به ثم بعد ذلك قبضه الله جل وعلا - 00:12:12

هي عندها تغيير رائحة الفم نعم قال قال الإمام أحمد في المسند قرأته على آآ عبد الرحمن أي عبد الرحمن بن مهدي عن ما لك عن ابن شهاب الإمام ما لك هذا في الموطن - 00:12:34

عن ابن شهاب الزهبي عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء - 00:12:52

قال المصنف رواه كلهن ائمة اثبات قال ورواه احمد ايضا عن روح المالك مرفوعا ايضا. ومن روایة روح رواه ابن خزيمة في صحيحه نعم فهذا خبر ايضا صحيح قال وانا ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا نشق على امتي لامرتهم بالسواك - 00:13:11

عنه قال كل صلاة. نعم. وهذا متفق عليه من حديث ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال وعن حذيفة ابن اليمان العبسي رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشوش كان اذا - 00:13:39

قام من الليل يشوش فاه بالسواك متفق عليه. قال ويشوش بمعنى يدلك طبعا ولم يثبت عنه عليه الصلاة والسلام في حديث انك تستاك عرضا او طولا. المقصود هو الاستثناء - 00:13:57

الاسنان قال ويشوش بمعنى يدلك وقيل يغسل وقيل ينقى. وكلها معاني متقاربة نعم فهو اه ذلك وهو ايضا تنقية. قال وللنمسائي عن حذيفة. قال كنا نؤمر بالسواك اذا قمنا من الليل هذه اللفظة غير محفوظة شاذة. والصواب هو ما تقدم - 00:14:17

في الخبر المتفق عليه. نعم. كان اذا قام من الليل يشوش فاه. نعم وهذى طبعا رواها اسرائيل وابو سنان كلاهما عن ابي حصين. عن شقيق بن سلمة عن حذيفة وخالفهم شعبة والسو فروياب عن ابي حصين بالرواية الاولى يشوش فاه بالسواك. بدون امر. وهذا ما - 00:14:49

جاء في رواية اداء مشروع منصور كلاهما عن شقيق. اذا هذه ثلاث روايات فلا شك انها هي واضحة شاذ ولا يصح. وخلافها هو الامر قال وانا بموسى الاشعري رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فوجده يستنى - 00:15:19

بسواك بيده يقول اع قال والسواك في فيه بأنه يتھوي. نعم. قال هذا لفظ البخاري طبعا اذا ادخلت السواك الى داخل فمك راح يخرج مثل ماذا؟ مثل هذا الصوت. وسوف يأخذ مثل هذا الصوت. اذا السواك لعل الابن اسمامة ينتبه - 00:15:43

لان السواك ليس فقط للأسنان بل حتى ايضا نعم للفم واللسان. نعم قال لفظ مسلم دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وطرف السواك على لسانه. نعم قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لخلوف فم الصائم اطيب عند - 00:16:08

والله مريح المسك. نعم لهذا الحديث ذهب بعض اهل العلم الى انه يكره للصائم ان يستاك بعد الزوال. نعم. والصواب انه يستحب ولا يكره. الصواب انه يستحب ولا يكره. وان الصائم مثل المفتر - 00:16:35

وان الصائم مثل المفتر. نعم لقوله عليه الصلاة والسلام لامرتهم بالسواك عند كل صلاة وعند كل وضوء. هل استثنى عليه الصلاة والسلام من كان صائمها لم يستثنى. نعم وفي هذا اثبات ان الله عز وجل يستطيع الروائح سبحانه وتعالى. لقوله عليه الصلاة - 00:16:58

كلام لخلوف فم الصائم اطيب عند الله. نعم. من ويحيى المسك. قال وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة نعم الفطرة التي فطر الله عز وجل عليها عبادة - 00:17:25

قص الشاذب واعفاء اللحية والسواك نعم وقص الشراب لا يجوز تركه اكثر من ماذا؟ اكثر من اربعين. وقد جاء عند النمسائي من لم

تأخذ من شاربه فليس فليس منا. فعل هذا على وجوب ذلك. والمدة اقصى مدة يكون دون الأربعين - [00:17:45](#)
زاد على الأربعين فلا يجوز قال واعفاء اللحية واعفاء اللحية واجب. نعم. قال والسواك وتقدم الكلام في حكم السواك. قال واستنشاق
[نعم وهذا واجب عند الوضوء كما سوف يأتي قال وقصوا الاظفار وهذا ايضا واجب - 00:18:10](#)

وانه لا يجوز ان يتتجاوز اربعين يوما بدون قص الالفاظ قال وغسل البراجم وهي العقد التي تكون على اليد هذه هي البراجم قال
وغسل البراجم وتنف الابط والابط ايضا وحلق العانة ايضا اربعين يوما ولا يجوز الزيادة. قال وانتقاد - [00:18:34](#)
كل ما قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة. قال وكيف انتقاد الماء يعني الاستنجاء نعم وهل الاستنجاء او الاستجمار
كما تعلمون هذا واجب. نعم قال رواه مسلم وذكر له النسائي والدارقطني علة مؤثرة وهو مصعب بن شيبة. طبعا رواه الامام -
[00:19:00](#)

من طريق مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبدالله بن الزبير عن عائشة. ومصعب بن شيبة قال النسائي انقدوا الحديث ولذا
رواه سليمان التيمي وجعفر ابن ابي بوحشية ابو بشر كلها عن طلق من قوله. قال عشر من الفطرة - [00:19:30](#)
رواهم سليمان التيمي وهو ثقة جليل. وابو بشر جعفر بن ابي وخشبة وهو ثقة جليل. ووايده عن طلق انه قال عشر الفطرة فاذا واية
مصعب بن شيبة تكون ماذا؟ تكون نعم منكرة غير صحيحة. نعم. قال النسائي - [00:19:57](#)

حديث سليمان وحديث جعفر ابن ابي وخشبة اشبه بالصواب من حديث مصعب بن شيبة ومصعب منكر الحديث نعم. اذا هذا الخبر
لا يصح. نعم ولد المصنف يقول ذكر له النسائي والدارقطني - [00:20:19](#)

مؤثرة قال وعن جعفر بن سليمان وهو الضبع وهو صدوق له بعض الاوهام. قال عن ابي عمران الجوني نعم وهو ثقة جليل عن انس
ابن مالك رضي الله عنه قال وقت لنا في قص الشارب وتقليل الاظفار - [00:20:39](#)

في الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة نعم اذا الانسان مرخص له الى اربعين. نعم. اكثر من اربعين لا يجوز. نعم يحرم
يا شيخ. اي نعم يحرم. قال رواه مسلم وقال ابن عبدالبو لم يروه الا جعفر بن سليمان وليس حجة - [00:21:01](#)

لسوء حفظه. المصنف كانه يرد عليه قال وقد وثق جعفر بن معين وغيره وقال ابن عدي هو ومن يجب ان يقبل حديثه. وقد روى
وهذا الحديث احمد وابو داود من رواية موسى طبعا نعم - [00:21:28](#)

بقراءة موسى بن صدقة دقيقة. قال وفيه ضعف عن ابي عمران. وفيه وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم طبعا صدقة ابن موسى
عفوا صدق ابن موسى الدقيق وان كان لا يحتاج به ولكن يستأنس بماذا - [00:21:54](#)
استأنس بحديته فروايتها مقوية لرواية جعفر ابن سليمان. مقوية لرواية جعفر وبن سليمان. فهذا الخبر الاقرب انه ثابت كما ذهب الى
ذلك الامام مسلم ابن الحجاج. نعم وطبعا لا شك ان قوای الصحيح هي رواية جعفر وفيها وقت لنا واكيد ان المؤقت لهم من؟ هو
الرسول صلى الله - [00:22:14](#)

عليه وسلم. قال وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اختتن ابراهيم خليل الرحمن بعد ما اتت
عليه ثمانون سنة واختتنا بالقدوم. طبعا اختلف بضبط هذه الكلمة. بالقدوم او بالقدوم - [00:22:46](#)

مات. نعم اذا قلنا بالتشديد المقصود بها ماذا؟ الالله. الالله. واذا قلنا بالتحفيف المقصود بها مكان. نعم والعقرب والله اعلم ماذا؟ الله
الاقرب الله. وفي هذا الحديث ان اول من اختتن هو ابراهيم. الخليل - [00:23:13](#)

عليه السلام اي نعم نعم. وايضا طبعا اهل العلم قد تكلموا عن الاختتان هل هو واجب او سنة مؤكدة والاقرب انه سنة مؤكدة. لانه لم
يأتي الامر بالاختتان. نعم قال متفق عليه - [00:23:35](#)

هذا لفظ البخاري. قال وعن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع متفق عليه قال وقال ابو داود
حدثنا احمد بن حنبل اي الامام احمد نعم - [00:23:58](#)

قال حدثنا عبد الرزاق اي ابن همام الصنعاني صاحب المصنف قال اخبرنا معاذ بن راشد البصري الامام قال عن ابي ايوب
تميمة كيسان السخطياني وهو امام ايضا قال عن - [00:24:21](#)

وهو امام ايضا قال عن ابن عمر رضي الله عنهم وهو صحابي جليل ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى قضايا قد حلق بعض شعره وترك بعضا. فنهاهم عن ذلك. وقال احلقوه - [00:24:37](#)

كله او اتركوه كله. قال المصنف وهذا اسناد صحيح وقواته كله ائمة سقات والله اعلم نعم اذا القزع منهي عنه. وهو ان يحراق بعض [الشعر ويترك ماذا؟ البعض الآخر نعم - 00:24:57](#)

وهذا طبعا لا شك تشويه. هذا يعني تشويه وفيه ايضا يعني فعل لا يليق بالانسان ان يفعله وهو يعني كراهية شكله. نعم ويدل على [الخفة الخفة خفة العقل مع الاسف الشديد. ومع الاسف الان هذا هو المنتشر ماذا؟ بين - 00:25:18](#)

كثير من الناس مع الاسف هذا منتشر بين كثير من الناس. والانسان يتعجب والله يعني كيف بعض الناس يفعل الجوانب او يخفف [الجوانب جدا ويترك ماذا ويترك الوسط. نعم. وهذا يعني اه تشويه. هذا تشويه - 00:25:47](#)

نعم لا شك لا ليس من الجمال في شيء. نعم. بل هذا هو تشويه وهذا الفعل لا يجوز. وبالاضافة الى ان القزع قد جاء النهي عنه لعل [الابن يحيى ينتبه ايضا تشبه بمن هذا الفعل تشبه بالكافار هذا تشبه بالكافار - 00:26:11](#)

فصار هذا ممنوع لامرین. هذا صار ممنوع لهذین الامرین. نعم تذکرُون النهي هنا عن التحریر؟ هذا الاكب والله اعلم نهى الاصل لانها [تفيد التحريم. نعم هو احيانا يكون التقصير قريب من الحلق - 00:26:31](#)

ولذا انت لو حلفت بالماكينة وكم في صفر بالماكينة ولا واحد؟ في في صفر. صفر هذا مثل الحلق بالموسي والله اعلم. هذا مثل الحلق بالموسي. فالانسان عندما فيخفف تخفيفا شديدا جوانب الراس ويترك الوسط كما يفعل بعض الناس. فهذا والله اعلم داخل في [القسم. هذا - 00:26:55](#)

والله اعلم في القزع. قال باب صفة الوضوء وفرضه وسنته. نعم باب صفة الوضوء وفرضه وسنته. نعم الوضوء طبعا اه ثلاثة اقسام [الوضوء ثلاثة اقسام من حيث صفتة. القسم الاول عندنا وضوء القائم - 00:27:19](#)

من الليل القائم من نوم الليل وهذا فيه زيادة على غيره وهو الامر بغسل ماذا؟ نعم الكفين ثلاثا والاستنشاق ايضا ثلاثة اولا القائم من [نوم الليل. وهذا فيه زيادة على غيره وهو الامر بغسل الكفين ثلاثا. والاستنشاق ثلاثا - 00:27:47](#)

نعم كما سوف يأتينا نعم الصفة الثانية هو وضوء صاحب الحدث يرحمك الله وضوء صاحب الحدث. وهو الوضوء المعروف وهو [الوضوء المعروف الذي سوف يأتي شرحه في الاحاديث كالتي سوف يذكرها المصنف - 00:28:13](#)

القسم الثالث هو وضوء من لم يحدث وهذا قد بوب عليه النسائي في كتابه السنن. وقد مر علينا فيما سبق. وضوء من لم يحدث. [وصفة وضوء من لم يحدث انه تخفيف - 00:28:34](#)

ولذا فيه قال مسح قال مسح وما جاء عن علي هو حديث علي رضي الله عنه وما جاء من بعض الاحاديث في في حديث علي في [صفة الوضوء انه مسح على قدميه. هذا بعضهم حمل على وضوء من لم يحدث - 00:28:51](#)

الوضوء من لم يحدث نعم فالقسم الثالث هو وضوء من لم يحدث وهذا تخفيف حتى ذكر مسحا. نعم قال ان يونس اي يونس ابن [يزيد الايدي عن ابن شهاب الزهري ان عطاء بن يزيد الليبي وهو ثقة جليلة اخبرنا اخبرنا ان حمران - 00:29:11](#)

مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه وحمران هو النميري من النمر بن قاصد بن ربيعة وهو مولى عثمان وهو ثقة نعم تفاوض النسائي [تفاوض عفوا ابن سعد بالكلام فيه والصواب انه ثقة - 00:29:31](#)

نعم مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه اخبره ان عثمان بن عفان رضي الله عنه دعا بوضوء. طبعا اصح الاحاديث في صفة الوضوء هي ثلاثة احاديث. اولا حديث عثمان رضي الله عنه - [00:29:52](#)

والثاني حديث عبد الله ابن زيد ابن زيد رضي الله تعالى عنه. والثالث حديث علي رضي الله تعالى عنه. حديث عثمان وعبد الله بن [زيد متفق على صحتهما. واما حديث علي فهو في السنن. وقد جاء حديث علي من طرق عنه - 00:30:08](#)

رضي الله تعالى عنه وهو اكمل وضوء جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فيه من التفاصيل ما لم يأت في الاحاديث الاخرى [فاكملا صفة في الوضوء هي ما جاء في حديث علي رضي الله تعالى عنه. وقد ساقه النسائي مطولا في كتاب - 00:30:28](#)

هذه السنن ابو داود ساق الفاظه مقطعة وساق عدة اسانيد واما النسائي واما دارقطني مطولا. نعم قال انه دعا بوضوء فتوضاً
فغسل كفيه ثلاث مرات ثم تمضمض واستئنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات. طبعاً غسل كفين هذا ليس بواجب الا - [00:30:52](#)
القيام من ماذ؟ من نوم الليل. نعم قال ثم تمضمض واستئنثر وكلاهما واجبان على القول الراجح. قال ثم غسل وجهه ثلاثاً. غسل وجهه
واما الاتفاق واجب نعم ويكتفي مرة واحدة كما تعلمون في كل الاعضاء - [00:31:22](#)

قال وغسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاث مرات. وعندما غسل يده اليمنى عليه الصلاة والسلام الى ثلاث
مرات الكف معها ولا ليس معها؟ معها. ولذا يخطب بعض الناس انه لا يغسل كفه عند غسل اليدين - [00:31:43](#)

يقول انا قد غسلت في البداية قصتك في البداية هذا مستحب الان فرض واجب. فاغسل الكف من اطراف الاصابع الى المرفق نعم
ولابد ان يكون المرفق داخل في الغسل على القول الراجح. نعم. قال ثم غسل يده اليمنى مثل ذلك - [00:32:03](#)

وقد نقل الاجماع على انه لو بدأ باليسار يكون وضعه صحيح ولكن قد خالف ماذا؟ قد خالف السنة قال ثم مسح رأسه ومسح الرأس
مرة واحدة ولا يشرع ان تمسح اكثر من مرة واحدة. نعم - [00:32:26](#)

نبأ بالمقيدة كما في حديث عبد الله بن زيد الى المؤخرة ثم ترجع. نعم ومن ذهب الى استحباب مسح الرأس ثلاثاً هذا قول مرجوح
قال ثم غسل رجله اليمنى الى الكعبين ثلاث مرات. نعم. ويكتفي مرة واحدة كما تعلمون. نعم - [00:32:48](#)

والكعباني داخلان في الغسل قال ثم غسل رجله اليمنى مثل ذلك ولو قدم اليسار يكون قد خالف السنة ووضعه صحيح سمع قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال عليه الصلاة والسلام من توضأ - [00:33:11](#)

نحو وضوئي هذا طبعاً الرسول عليه الصلاة والسلام لم يقل للصحابية افعلوا كيت وكيت وكيت. وإنما كان يتوضأ ماذا؟ امامه. كما انه
كان يصلی امامهم عليه الصلاة والسلام. ولذا قال صلوا كما رأيتكموني اصلبي. وايضاً في الحج خذوا مناسككم. ايضاً - [00:33:33](#)

فالاسلام عملي الاسلام عملي نعم ولذا عندما جاء رجل قال يسأل عن اوقات الصلوات ما قال له عليه الصلاة والسلام صل الصلاة لوقت
كذا. قال صل معنا فصل في اليوم الاول الصلوات في اول وقتها. وفي اليوم الثاني في اخر وقتها. هو قال الوقت ما بين ذلك - [00:33:57](#)

نعم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين. لا يحدث فيها نفسه. يعني اقبل على الله عز وجل غفر له ما تقدم من ذنبه.
نسأل الله من فضله. فهذا حتى يغفر الذنب - [00:34:24](#)

او الذنوب تحتاج الى ثلاثة اشياء ان تتوضأ وكما توضأ الرسول عليه الصلاة والسلام. والامر الثاني هذا امران والامر الثالث هو ان
تصلي ركعتين تقبل فيهما. على ربك عز وجل - [00:34:41](#)

قال ابن شهاب وكان علماؤنا يقولون هذا الوضوء اسيغ ما يتوضأ به احد للصلاه متفق عليه قال وهذا لفظ مسلم. وقال البخاري ثم
تمضمض واستئنثر. نعم. والمصدر والاستئناث الذي ثبت في السنة في غرفة واحدة يفعل ذلك ثلاث مرات تأخذ غرفة
تمضمض بها وتستنشق - [00:34:58](#)

نعم ويكون الاستئثار بيديك ماذا؟ اليمنى. قال وعن فطر اي فطر بن خليفة وهو ثقة قال عن ابي فروة وهو ايضاً ثقة قال عن عبد
الرحمن ابن ابي ليلى الانصاري وهو ثقة. قال رأيت علياً توضأ فغسل وجهه - [00:35:29](#)

رأيت علياً رضي الله عنه توضأ فغسل وجهه ثلاثاً وغسل ذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه واحد ايه ده؟ سمع قال لابن انس ينتبه ثم قال
هكذا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا - [00:35:49](#)

مسح الرأس مرة واحدة لانك لو مسحت ثلاثاً غسلته ولا مسحته؟ غسلته. قال رواه ابو داود عن زياد ابن ابي ايوب وهو الملقب بدلويها
ثقة ثقة قال عن عبيد الله بن موسى العبسي وهو ايضاً ثقة قال ان فطف قال - [00:36:09](#)

صادقون مخرج لهم في الصحيح وابو فروة اسمه مسلم ابن سالم الجهنمي. ولذا قال ابن حجر عن هذا الحديث انه صحيح قال وعن
عمرو بن يحيى المازني عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابي حسن. قال سأله عبد الله بن زيد - [00:36:29](#)

عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. فدعا بتتو من ماء فتوضاً له. عندما سأله ما قال افعلاً كي توكلت عبد الله بن زيد دعا بما ثم

توضأ ماذ؟ امامه - 00:36:49

ولذا احسن ما يكون في الامور العملية انها تشرح ماذ؟ عمليا. ولعل الشيخ حسن يعني ينتبه لهذا سفراته في التعليم. نعم هكذا اي نعم اي هكذا توضأ نعم فعل ثم قال هكذا - 00:37:06

هكذا توضأ يعني المعنى واحد. نعم. قال فتووضا لهم فكفاء على يديه فغسلهما ثلاثا ثم ادخل يده في الاناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا. بثلاث غرفات من ماء. نعم ما كان يفصل ولو - 00:37:30

صلى الانسان كما هو الغالب علينا الان هذا جائز ولكن السنة انك تجمع قال ثم ادخل يده في الاناء فغسل يديه الى المرفقين مررتين. هذا فيه ان بعض الاعضاء ثلات بعضها مررتين بعضها مرة - 00:37:51

وهو الرأس قال ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه فا قبل بيديه وادبر بهما. ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجله اليه للكعبين فقال هكذارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وفي رواية فمضمضة - 00:38:08

ثلاث مرات من غرفة واحدة. ليس المقصود من غرفة واحدة ان يعني كل هذا بغرفة لا. يعني مضمضة والاستنشاق بغوطة ثم غوثة ثانية ثم ثالثة قال وفي رواية بدا بمقدم رأسه حتى ذهب بها الى قفاه ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه. ولذا كان القول واجب - 00:38:28

يحوى وجوب تعميم الرأس. الرأس. وجوب تعميم الرأس. قال متفق عليه. قال وعن حبان بن واسع ان ابا حدثه ان لو سمع عبد الله بن زيد بن عاصم عندنا عبد الله بن زيد اثنان من الصحابة عبد الله بن زيد بن عاصم هذا صاحب الوضوء وعند - 00:38:53
ان عبد الله بن زيد بن عبد ربه وهو صاحب ماذ؟ الاذان. قال يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وفيه ومسح رأسه بماء غير فضل يده نعم قال وغسل رجليه حتى انقاهم. نعم. مسحه واس تأخذ ماء غير الماء ماذ؟ الباقي - 00:39:13

نعم تأخذ ماء غير الماء الباقي. نعم قال وعن عمرو بن شعيب قال رواه مسلم قال وعن عمرو بن شعيب نبيه عن جده ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول - 00:39:42

الله كيف الطهور فادع بنا. هذا يسأل كيف الطهور فدع بما؟ عليه الصلاة والسلام. في انانه فغسل كفيه ثلاثة ثم غسل وجهه ثلاثة ثم ذراعيه ثلاثة ثم مسح برأسه. يعني مرة واحدة وادخل اصبعيه السباحتين في اذنيه - 00:39:56

تحابي امهامي ظاهر اذنيه. قال وبالسباحتين باطل اذنيه ثم غسل رجليه ثلاثة ثلاثة ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم او ظلم واساء. طبعا زيادة او نقص غير محفوظة لا تصح. لانها ثبتت - 00:40:16
انه عليه الصلاة والسلام توضأ مرة ومررتين. نعم قال رواه احمد وابو داود وهذا لفظه وابن ماجة والنسائي وصاحبہ بن خزيمة واسناده ثابت الى عمرو بن شعيب. فمن احتج بنسخته - 00:40:40

عن جده فهو عنده صحيح. نعم. هذا غير لفظة او نقص. يعني الحديث صحيح دون هاللفظة كما سوف يأتي قال ثم قال هذا الوضوء فمن زاد على هذا هذا اللفظ المحفوظ فقد اساء وتعدى وظلم اذا لا تجوز الزيادة - 00:40:55

على ماذ؟ على ثلاثة. قال وليس في رواية واحد منهم او نقص غير ابي داود. وهي رواه ابو داود من طريق موسى ابن ابي عائشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - 00:41:15

وجعل الامام مسلم العلة في في السلسلة وليس في موسى ابن ابي داود نعم للامام مسلم جزء فيما استنكر بهذه السلسلة. نعم. وهذه السلسلة الاصل انها ثابتة واما استنكروا شي يسير فيها. قال وقد تكلم فيهم مسلم وغيره والله اعلم. قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:41:28

وان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انهه ماء ثم لينثر. فاذا يجب ان الانسان يستنشق الماء ثم ماذ؟ ثم يخرجه ثم ينثره. لان الاستنثار هو اخراج الماء. ولا يمكن ان - 00:41:53

تخرج الماء حتى ماذ؟ حتى تستنشقه اولا. نعم قال وعن ابي هريرة طبعا هذا متفق عليه. قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ - 00:42:13

احدكم من منامه فليستنثر. ثلاث مرات فان الشياطين تبيت على خياشيمه. نعم الارواح الخبيثة تبيت على الخيشوم نعم وقد تبيت على فراش ماذا على فراش الانسان قد تبيت على فراش الانسان. وايضا بالنسبة لليد لا يدرى احدكم اين باتت يده. نعم قد تبيت -

00:42:29

قد تبيت عليها لقى واحد خبيثة الشيطان ليس شياطين نعم هذه يعني قد تكون يعني هي الارجح. الشيطان وعندى انا في الجمع نعم قال متفق عليه. نعم قال عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمض يده في الاناء - 00:42:59
يفسلها ثلاثا فانه لا يدرى اين باتت يده هذا لفظ مسلم وعند البخاري اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوءه. فان احدكم لا يدرى اين - 00:43:27

اتت يده وروى ابن ماجة والترمذى وصححه اذا استيقظ احدكم من نوم الليل فلا يدخل يده في الاناء حتى يفرغ مرتين او ثلاثة. القول الراجح انه يجب. يجب غسل اليدين عندما تقوم من نوم الليل. يجب غسل الكفين - 00:43:45

عندما تقوم من نوم الليل. نعم. لانه في رواية الترمذى. ولو قال ان النوم بالنهار يا شيخ. نعم الحديث في الليل يعني مقيدة وهي صحيحة. نعم. والجمهور على ان هذا مستحب ولكن الراجح هو الوجوب - 00:44:05

لانه قال عليه الصلاة والسلام فليغسل. وفي رواية فلا يدخل نعم وسواء كان هو يتوضأ من اماء او من الحنفية الصنبور. نعم. اذا فتحته اغسل كفيك ثلاثا. بتدخل في الاناء صب على - 00:44:25

لديك ثلاثا. قال وان لقيط ابن صبضة نعم رضي الله عنه. قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء فامره باسباغ الوضوء واسباغ الوضوء يكون بيتمامه نعم واذا ثلثت هذا اسبغ. نعم - 00:44:45

ابلغ قال وخلل بين الاصابع نعم. وبالذات اصابع القدمين وبالغ في الاستنشاق. الا ان تكون صائمها الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله - 00:45:08

اهشهد ان لا الله الا الله اشهد ان محمد رسول الله اشهد رسول الله ان رسول الله لا حول ولا قوة الا بالله ربنا دينا - 00:45:54

النبي عليه الصلاة والسلام ولا قوة الا بالله لا حول ولا قوة الا بالله الله اكبر الله اكبر ولا الله الا الله - 00:46:30

لا الله الا الله اللهم صل على نبينا محمد اللهم قال وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائمها نعم. فامر عليه الصلاة والسلام بالمبالغه في الاستنشاق. نعم. ولا يخفى ان غسل الفم والانف - 00:46:46

هذا ايضا يعني كما انه عبادة هو ايضا الفائدة منه تنظيف. والفم والانف نعم يعني خلاني الى الجوف. نعم. مدخلان الى الجوف. نعم. وطبعا الان جاء الطبع الحديث بالتأكيد على - 00:47:19

هذه الامور والاسلام قد سبّهم الى ذلك لانهم من لدن الحكيم العليم جل وعلا. وقد قال لعل الاستاذ اسلام ينتبه قد قال بعض اهل العلم يعني بعد العبادة اهتمام الاسلام بعد التكاليف الاهتمام - 00:47:40

اتى الانسان بعد نعم التكاليف والواجبات والفروض يأتي بعد ذلك الاهتمام بصحة البدن لانك انت كيف تقوم بالعبادة الا بعد ماذا؟ الا بعد صحة البدن. فشف يعني الاسلام لم يدع شيئا. طبعا حديث لقيته - 00:48:00

ان صبر حديث صحيح. قال رواه احمد وابو داود والترمذى والنمسائى وابن ماجة وصححه الترمذى وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم. قال وزاد ابو داود في رواية اذا توضأت فمضمض. الاقرب ان هذه اللفظة غير محفوظة. والله اعلم. وانها شاذة. قالوا -

00:48:20

رواه الدواب فيما جمعه من حديث الثوري ولفظه الدوابي ابو بشر الدوابي من الحفاظ. توفي بعد ثلاث مئة قال ولفظه اذا توضأت فبلغ في المضمضة والاستنشاق ما لم تكن صائمها. الصواب وبالفلشنشاق الا - 00:48:40

ان تكون صائمها. قال وصححه ابن القطن ابن القطن الفاسي. وابن القطن الفاسي لا ينظر الى العلل عليه بظاهر ماذا؟ الاسناد. هو

عالٰم جليل وفقيه نبيل رحمة الله. لكن لا ينظر للعٰلة. طبعا انتم في عام ثمانية وثلاثين ست مئة - 00:49:00

لا ينظر للعٰلة وانما بظاهر الاسناد. نعم. ست مئة احسنت. ست مئة وثمانية وعشرين. ست مئة وثمانية وعشرين. ست مئة وثمانية هو
لا ينظر الى العٰلة وانما ينظر الى ظاهر الاسناد. وهو كابي محمد ابن حزم. نعم. بن حزم ايضا بيقول ما في شيء في اسمه علة - 00:49:24
نعم وينتقد المحدثين في ذلك. قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم تم وتمور. اذا اقل الواجب
مرة. قال وعن عبد الله بن زيدان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ - 00:49:44

مرتين. قال رواهما البخاري. نعم. فالوضوء مرة ومرتين وثلاثة ولا تجوز الزيادة على ولا بأس ان بعض اعضائك ثلاثة وبعضها مرتين
وبعضها مرة. قال وعن عامر بن شقيق بن جمرة الاسدي - 00:50:04

وهو لا يحتاج به عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يخلل لحيته لا
يصح شيء في الباب في تخليل اللحية لا يصح حديث مرفوع. كما قال الامام احمد وغيره من الحفاظ - 00:50:24

قال رواه ابن ماجة والترمذى وصححه وابن خزيمة وابن حبان وقال البخاري هو اصح شيء في هذا الباب وعامر ضعفه من بعيد. هذا
لا يصح لامرین الاول ان الحديث المتفق عليه ليس فيه ماذا؟ تخلل لحيته حديث عثمان. الامر - 00:50:45

هو ضعف الاسناد عامة وبن شقيق متتكلم فيه وابو وائل لم يسمع هذا الخبر من عثمان بينهما حمران نعم وقال النسائي ليس به بأس
يعني مختلف فيه. قال ابو حاتم الرازى ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تخليل اللحية - 00:51:05

حديث وهذا ما ذهب اليه الامام احمد. فلا يصح في تخليل اللحية حديث. وكذا ايضا قالوا عن سنان ابن الربيعة عن شهر ابن حوشب
عن ابي امامه طبعا هذا الاسناد ايضا لا يصح ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس - 00:51:24

وكان يمسح رأسه مرة ويمسح الماءفين. هذا ايضا لا يصح. المعقين طبعا طرف العين مما يلي الانف نعم فهذا الخبر لا يصح ولا يصح
خبر في ان الاذنان ان الاذنان من الرأس ما يصح. لا يصح شيء في الباب - 00:51:44

وانما الثابت من فعله عندما مسح رأسه عليه الصلاة والسلام مسح ماذا؟ اذنيه. قال وسناته روى له البخاري حديثا مقوينا وهم تكلم
فيه قال النسائي ليس بالقوى وشهر وثقة احمد بن معين وغيرهما وتكلم فيه غير واحد من الائمة وفيه ضعف ايضا شهر - 00:52:05
ورواه مسلم مكونا بغيره والصواب ان قوله من الرأس موقوف على ابي امامه. ليس بمرفوع كذلك رواه ابو داود. وقاله الدعوى
قطني والله اعلم - 00:52:25